الانحراف عن الفطرة كدافع للجريمة والحد منه في ضوء القرآن الكريم

د. محمد يوسف علي صغير*

مستخلص

تناولت الدراسة موضوع الانحراف عن الفطرة كدافع للجريمة، موضحة مفهوم الانحراف والفطرة والدافع والجريمة، وأهمية الفطرة وخطورة الانحراف عنها، في ضوء رؤية قرآنية تشمل دور الانحراف عن الفطرة كدافع للجريمة، وتأثير ذلك على الفرد والمجتمع، مع ذكر نماذج لجرائم الانحراف العقدي والسلوكي من خلال القرآن الكريم.

كما تناولت تميز المنهج الإسلامي وانفراده بالحفاظ على سلامة الفطرة الإنسانية وتهذيبها وتنميتها، والمعالجات التي وضعها للحد من الانحراف عن الفطرة من تربية ووقاية، بالإضافة إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كوسيلة ضبط اجتماعي، وتشريع العقوبات الرادعة للحفاظ على سلامة الفرد وأمن واستقرار المجتمع.

Abstract

This study dealt with the issue of deviation from intrinsic nature as amotive for crime, explaining the concept of deviation, intrinsic nature, motive and crime, the importance of intrinsic nature and the danger of deviating from it, in the light of a Qur'anic vision that includes the role of deviating from intrinsic nature as a motive for crime, and its effect on the individual and society. The researcher cited examples of the crimes of doctrinal and behavioral deviation given in the Holy Qur'an.

In addition, the study dealt with the uniqueness of the Islamic approach and how uniquely it maintained the safety, discipline and development of human instinct, and the treatments it set to reduce the deviation from intrinsic nature in terms of education and prevention, in addition to the propagation of virtue and the suppression of vice as a social control tool, and the legislation of deterrent penalties to maintain the individual's safety, and the security and stability of society.

مقدمـــــــة

الحمد لله الذي خلق فسوى وقدر فهدى، والصلاة والسلام على من أرسله ربه بالهدى، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وصحبه ومن اهتدى.

أما بعد:

فقد خلق الله تعالى الإنسان وأودعه فطرة سليمة تهديه إلى الخير وتدله عليه، وتنفره من الشر وتحذره منه، وكرمه بالعقل الذي يميز به بين الخير والشر والحق والباطل ليعيش الإنسان في توافق مع نفسه ومع من حوله، وينطلق لتحقيق الغاية التي وجد من أجلها وهي عبودية الله تعالى والقيام بواجبات الاستحلاف في الأرض، إلا أن هذه الفطرة قد تتعرض للتشويه والانحراف فتجعل صاحبها يعيش في صراع مع نفسه ومجتمعه، وتدفعه إلى معصية خالقه والتمرد على قيم المجتمع وارتكاب الجرائم التي تلحق الضرر به وبمجتمعه. قال تعالى: ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الروم:٣٠].

لقد عدت الجريمة من أبرز الظواهر الاجتماعية في التأريخ الإنساني قديمه وحديثه، وعانت البشرية من أضرارها كثيرا ولاتزال حتى باتت تشكل هاجسا لدى كثير من المجتمعات، والإحصائيات خير شاهد على ذلك، الأمر الذي يتطلب إجراء مزيد من الدراسات حول هذه الظاهرة ومسبباتها، وفي مقدمتها الانحراف عن الفطرة الذي يعد أحد أبرز الدوافع المؤدية إلى الجريمة، وهو ما تميز به المنهج الإسلامي دون غيره من المناهج، حيث أكد على أهمية الفطرة وتأثيرها، وخطورة انحرافها ومسبباته وكيفية الحد من هذا انحراف، وتأتي هذه الدراسة إسهاما متواضعا من الباحث في بيان دور الانحراف عن الفطرة في ارتكاب الجريمة وكيفية الحد منه.

أهداف البحث:

تهدف الدراسة إلى الآتي:

١- التعريف بالفطر وأهميتها في حياة الإنسان.
٢- بيان خطورة الانحراف عن الفطرة كدافع للجريمة.
٣- إبراز طريقة القرآن الكريم في معالجة الانحراف عن الفطرة.

أسباب اختيار الموضوع:

١- انتشار الجريمة وتأثيرها السلبي على الأفراد والمجتمعات.
٢- إغفال أغلب الدراسات الحديثة للجانب الفطري عند دراسة مسببات الجريمة.
٣- خطورة الانحراف عن الفطرة ودوره في ارتكاب الجريمة.
٤- الإسهام في إبراز معالجات الانحراف عن الفطرة في ضوء القرآن الكريم.

مشكلة البحث:

تعاني البشرية اليوم من مشكلات عدة في مقدمتها بروز ظاهرة الجريمة وانتشارها والتي أصبحت هاجسا يؤرق المجتمعات والدول، وتبحث الدول جميعا عن حلول لهذه الظاهرة بدراسة أسبابها وتشريع القوانين المختلفة للحد منها ومعالجة آثارها، ومع ذلك لم تستطع الوصول إلى جزء يسير

مما حققه الإسلام في مواجهة الجريمة ومعالجتها؛ لإغفالها أهم مسببات الجريمة ودوافعها الا وهو دافع الانحراف عن الفطرة الذي اهتم به الإسلام وركز عليه خلال تربية الإنسان وتقويم سلوكه ذلك أنه منهج الخالق سبحانه العالم بخلقه وما يصلحهم.

قال تعالى: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الملك:١٤].

تساؤلات البحث:

١- ماهي الفطرة؟ وما أهميتها في حياة الإنسان؟

٢- ما دور الانحراف عن الفطرة في ارتكاب الجريمة؟

٣- ما أبرز أساليب الحد من الانحراف عن الفطرة في ضوء القرآن الكريم؟

الدراسات السابقة:

من خلال اطلاع الباحث على الدراسات السابقة في الموضوع لم يجد دراسة مستقلة تتناول موضوع الانحراف عن الفطرة كدافع للجريمة، وإن وجدت إشارات متفرقة لم تعالج المشكلة الأساسية للدراسة الحالية، ومن هذه الدراسات:

١- دور العقيدة في علاج الانحرافات العقدية والسلوكية، زاهر موسى مصطفى الشرافي، بحث لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في العقيدة الإسلامية، كلية أصول الدين، الجامعة الإسلامية بغزة، عام ١٤٣١هـ الموافق ٢٠١٠م، ركز فيها الباحث على بيان مظاهر الانحراف العقدي والسلوكي لدى الأمة ودور العقيدة في معالجتهما.

٢- الانحراف العقدي: أسبابه ومظاهره، د. محمد نبيل طاهر العمري، د. تهاني عفيف يوسف جابر بحث منشور في المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد الثالث عشر، العدد الثاني للعام ١٤٣٨هـ- ٢٠١٧م. تناولت الدراسة الحديث عن قضية الانحراف العقدي، موضّحة الأسباب التي تدفع الأفراد والجماعات نحو الانحراف في اعتقاداتهم والعوامل المؤثرة في ذلك وفق رؤية قرآنية، كما ذكرت مظاهر الانحراف العقدي المتعددة ودورها في انحراف الأفراد والجماعات.

والفرق بين هذه الدراسة والدراستان السابقتان انفراد الدراسة الحالية بالحديث عن الفطرة الإنسانية وأهميتها وخطورة الانحراف عن الفطرة كدافع للجريمة، وأبرز المعالجات التي وضعها الإسلام لمعالجة هذا الانحراف، مع ذكر نماذج للجرائم الناجمة عن الانحراف العقدي والسلوكي من خلال القرآن الكريم.

منهج البحث:

اعتمد الباحث المنهج الاستقرائي الوصفي في دراسة الموضوع

خطة البحث:

اقتضت طبيعة الموضوع تقسيمه إلى مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة بأبرز النتائج التي توصل إليها الباحث على النحو الآتي:

المقدمة: وتحتوي على مدخل إلى الموضوع وأهميته وأسباب اختياره، وتساؤلات البحث ومنهجه.

المبحث الأول: **التعريف بمصطلحات البحث وأهمية الفطرة.**

– المطلب الأول: التعريف بمصطلحات البحث.

– المطلب الثاني: أهمية الفطرة ودورها في حياة الإنسان.

المبحث الثاني: **الانحراف عن الفطرة ودوره في وقو ع الجريمة.**

– المطلب الأول: خطورة الانحراف عن الفطرة.

– المطلب الثاني: نماذج لجرائم الانحراف عن الفطرة.

المبحث الثالث: **أساليب الحد من الانحراف عن الفطرة.**

– المطلب الأول: الحفاظ على سلامة الفطرة.

– المطلب الثاني: التربية الوقائية.

– المطلب الثالث: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

– المطلب الرابع: تشريع العقوبات.

الخاتمة: وقد اشتملت على أبرز النتائج التي توصل اليها الباحث.

قائمة المصادر التي رجع إليها الباحث.

المبحث الأول

التعريف بمصطلحات البحث وأهمية الفطرة

المطلب الأول

التعريف بمصطلحات البحث

١- الانحراف:

الانحراف لغة: الميل عن الشيء والعدول عنه، يقال انحرف عنه وتحرف أي مال وعدل، وحرف الشيء عن وجهه أي صرفه، ومال عن الشيء أي انحرف عنه[١].

أما في الاصطلاح فيعرف الانحراف بأنه السلوك الإنساني غير السوي الذي لا يتماشى مع القيم والعادات والتقاليد التي يعتمدها المجتمع في سلوك الأفراد، وبمعنى آخر عدم التوافق والصراع الذي يستدعي تدخل السلطة لإيقافه والحد منه[٢].

كما عرف الانحراف بأنه:" الخروج من جادة الصواب، والبعد عن الوسط المعتدل، وترك الاتزان، والتمسك بجانب الأمر دون حقيقته"[٣].

ويعرف الباحث الانحراف بأنه السلوك غير السوي الذي يخالف المعتقدات الصحيحة والقيم السامية والأخلاق الفاضلة والعادات الحسنة للمجتمع، ويدفع صاحبه لارتكاب الجريمة، الأمر الذي يستدعي تدخل المجتمع والسلطة لتقويمه والحد منه.

٢- الفطرة:

الفطرة لغة: من فطَرَ الشيءَ يَفْطُرُه فَطْراً فانْفَطَر، وفطَّرَه شقه، وتَفَطَّرَ الشيءُ تشقق، والفَطْر الشق وجمعه فُطُور، وَقَدْ فَطَرهُ يَفْطُرُه بِالضَّمِّ فَطْراً أَي

خَلَقَهُ، والفِطْرةُ: الابْتِدَاءُ وَالاخْتِرَاعُ، والفِطْرةُ: مَا فَطَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ الخلقَ مِنَ الْمَعْرِفَةِ بِهِ[٤].

الفطرة اصطلاحا: عرف ابن عطية الفطرة بأنها: "الخلقة والهيئة في نفس الطفل التي هي معدة مهيأة لأن يميز بها مصنوعات الله تعالى ويستدل بها على ربه ويعرف شرائعه ويؤمن به"[٥].

كما عرفها الجرجاني بأنها " الجِبِلَّة المتهيئة لقبول الدين"[٦].

ويعرف الباحث الفطرة بأنها الهيئة التي خلق الله الانسان وجبله عليها من المعرفة به تعالى والاستعداد لقبول الحق والتمييز بين الخير والشر.

قال تعالى: ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الروم:٣٠].

٣- الدوافع:

الدافع في اللغة أصله من دفع، والدَّفْع: الإزالة بقُوَّة. دَفَعَه يَدْفَعُه دَفْعاً، وتدافَعُوا الشيءَ: دَفَعَه كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عَنْ صَاحِبِهِ، وتدافَع القومُ أي دفَع بعضُهم بَعْضًا، والدُّفّاع: كَثْرَةُ الْمَاءِ وشدَّته. والدُّفّاع أيضاً: الشَّيْءُ الْعَظِيمُ يُدْفَعُ بِهِ عَظِيمٌ مِثْلُهُ، عَلَى الْمَثَلِ[٧].

وبهذا يتبين أن مادة دفع تأتي بمعان كثيرة تدور أغلبها حول الحركة والدفع بقوة والعطاء والرد والحفظ وغير ذلك.

الدوافع اصطلاحاً: هناك عدة تعريفات للدوافع من أهمها أن الدافع "قوة أو عامل أو استعداد أو حالة داخلية دائمة أو مؤقتة تثير السلوك الظاهر أو الباطن في ظروف معينة وتواصله حتى ينتهي إلى غاية أو غايات معينة وبعبارة أخرى "فالدافع قوة محركة موجهة في آن واحد"[٨].

وعرف بعض المهتمين بعلم النفس الإسلامي الدوافع بأنها: "القوى المحركة التي تبعث النشاط في الكائن الحي وتبدي السلوك وتوجهه نحو هدف أو أهداف معينة"[٩].

ولعل التعريف المناسب لموضوعنا أن "الدافع هو السبب الذي يدعوا إلى الجريمة ويغري بالوقوع فيها، فهو أمر خارج عن الجريمة لكن الجريمة تولدت منه وترتبت عليه"[١٠].

٤- الجريمة:

الجريمة لغة: من الإجرام، والإجرام : مصدر أجرم يجرم. وأصله من مادّة (ج ر م) الّتي تدلّ على القطع، والجُرْمُ: التَّعدِّي، والجُرْمُ: الذَّنْبُ، وَالْجَمْعُ أَجْرامٌ وجُرُومٌ وَهُوَ الجَرِيمَةُ، وقد جَرَمَ يَجْرِمُ جَرْماً واجْتَرَمَ وأَجْرَم، فَهُوَ مُجْرِم وجَرِيمٌ، وجَرَمَ إِلَيْهِمْ وَعَلَيْهِمْ جَرِيمة وأَجْرَم: جَنَى جناية، وجَرُمَ إِذَا عَظُمَ جُرْمُه أَيْ أَذنب، والجُرْم: مَصْدَرُ الجارم الَّذي يَجْرِم نَفْسَه وَقَوْمَهُ شَرّاً. وَفُلَانٌ لَهُ جَرِيمةٌ إِلَيَّ أَي جُرْم. والجارمُ: الْجَاني. والمُجْرِم: الْمُذْنِبُ[١١].

قال الرّاغب: "أصل الجرم: قطع الثّمرة عن الشّجر... وقولهم: أجرم: صار ذا جرم واستعير ذلك لكلّ اكتساب مكروه، ولا يكاد يقال ذلك للمحمود، وأما الجُرم (بالضّمّ) فهو الذّنب، والجريمة مثله"[١٢]، ومنه قوله تعالى: ﴿كُلُوا وَتَمَتَّعُوا قَلِيلاً إِنَّكُم مُّجْرِمُونَ﴾ [المرسلات: ٤٦]، وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي عَذَابِ جَهَنَّمَ خَالِدُونَ ﴾ [الزخرف:٧٤].

الجريمة اصطلاحاً: عرف الماوردي الجريمة بقوله: "الجرائم محظورات شرعية زجر الله عنها بحدٍ أو تعزير" (١٣).

وعرف علماء القانون الجريمة بأنها "سلوك يجرمه القانون، ويرد عليه بعقوبةٍ جنائيةٍ أو بتدبيرٍ احترازي" (١٤).

ومن التعريفين الشرعي والقانوني يمكن تعريف الجريمة بأنها فعل محظوراتٍ منهي عنها أوترك أفعالٍ مأمورٍ بها مترتب على هذا الفعل أو الترك عقوبات بحدود أو تعزيرات، لما ينتج عنها من الأضرار والمفاسد للأفراد والمجتمعات.

المطلب الثاني

أهمية الفطرة ودورها في حياة الإنسان

للفطرة أهمية كبرى في تهيئة الإنسان واستعداده لقبول الحق والتمييز بين الخير والشر، بحيث لو ترك الإنسان وشأنه لاختار فعل الخير واجتناب الشر.

قال تعالى: ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الروم:٣٠].

قال ابن عاشور: "ومعنى فطر الناس على الدين الحنيف أن الله خلق الناس قابلين لأحكام هذا الدين وجعل تعاليمه مناسبة لخلقتهم غير مجافية لها، غير نائين عنه ولا منكرين له مثل إثبات الوحدانية لله لأن التوحيد هو الذي يساوق العقل والنظر الصحيح حتى لو ترك الإنسان وتفكيره ولم يلقن اعتقادا ضالا لاهتدى إلى التوحيد بفطرته" (١٥).

وفي الحديث أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: (ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء) (١٦).

قال ابن تيمية في شرح الحديث: "وإذا قيل: إنه ولد على فطرة الإسلام أو خلق حنيفاً ونحو ذلك فليس المراد به أنه حين خرج من بطن أمه يعلم هذا الدين ويريده فإن الله تعالى يقول: ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الروم: ٣٠]، ولكن فطرته مقتضية موجبة لدين الإسلام لمعرفته ومحبته فنفس الفطرة تستلزم الإقرار بخالقه ومحبته وإخلاص الدين له وموجبات الفطرة ومقتضاها تحصل شيئا بعد شيء بحسب كمال الفطرة إذا سلمت عن المعارض" (١٧).

ومن قال أن الإنسان خلق خالياً من المعرفة والإنكار، وأن القلب كاللوح الذي يقبل كتابة الإيمان والكفر، فقوله فاسد؛ لأنه حينئذ لا فرق بالنسبة إلى الفطرة بين المعرفة والإنكار، والتهويد والتنصير، فكان ينبغي أن يقال: يُسلّمانه ويهودانه (١٨).

قال تعالى: ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ ﴾ [الحجرات:٧].

قال السعدي: "والله تعالى يحبب إليكم الإيمان، ويزينه في قلوبكم، بما أودع الله في قلوبكم من محبة الحق وإيثاره، وبما ينصب على الحق من

الشواهد، والأدلة الدالة على صحته...ويكره إليكم الكفر والفسوق، أي: الذنوب الكبار، والعصيان: هي ما دون ذلك من الذنوب بما أودع في قلوبكم من كراهة الشر، وعدم إرادة فعله، وبما نصبه من الأدلة والشواهد على فساده، وعدم قبول الفطر له، وبما يجعله الله من الكراهة في القلوب له"[١٩].

وفي حديث النواس بن سمعان قال: سألت رسول الله صلى الله عليه و سلم عن البر والإثم ؟ فقال: (البر حسن الخلق والإثم ما حاك في صدرك وكرهت أن يطلع عليه الناس)[٢٠].

وتحبيب الإيمان والحق إنما يكون في النفس التي طهرت فطرتها وسلمت من التشويه، وكان فيها استعداد للخير وميل إلى اتباع الحق، أما من فسدت فطرته وانحرفت بالشرك وتدنست بالآثام يجد في صدره ضيقا شديدا عازلا له عن الإيمان واتباع الحق، كاتما له عن نفاذ الخير إليه، مثله كمثل من يصعد في طبقات الجو حيث يشعر بضيق شديد في التنفس كلما ارتفع[٢١].

إن الاستعداد الفطري الذي خلق عليه الإنسان يحتاج في إظهاره وتنميته إلى التربية والتهذيب والتعليم، ومنهج الإسلام في تربية الفطرة أن يتناول جوانبها المتعددة بدقة وتكامل، يمد كل جانب بالغذاء الذي يناسبه والقدر الذي يحتاجه، دون أن يطغى جانب على آخر، حتى ينطلق الإنسان للحياة مستقيما نشطا منتجا متفاعلا، وقد أخذ حظه من الغذاء النافع بمقاديره المطلوبة المتوازنة التي تعينه على تحقيق أهدافه وأداء واجباته.

المبحث الثاني

الانحراف عن الفطرة ودوره في وقو ع الجريمة

المطلب الأول

خطورة الانحراف عن الفطرة

خلق الله الإنسان وأودعه فطرة سليمة تهديه إلى الخير وتدله عليه، وميزه بالعقل عن سائر المخلوقات ليعرف به الحق فيتبعه والباطل فيجتنبه، قال تعالى: ﴿ وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ ﴾ [البلد:١٠]، وقال تعالى: ﴿ إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِراً وَإِمَّا كَفُوراً ﴾ [الإنسان:٣].

وأول ما يجب أن يهتدي إليه الإنسان بفطرته معرفة الخالق تعالى وتوحيده والإيمان به، فهذا مقتضى الفطرة السوية والعقل السليم. قال تعالى: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ أَلَسْتَ بِرَبِّكُمْ قَالُواْ بَلَى شَهِدْنَا أَن تَقُولُواْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴾ [الأعراف:١٧٢]، ففي الآية إخبار بأن الله تعالى استخرج ذرية بني آدم من أصلابهم، وأقررهم على ربوبيته فشهدوا بها وأقروا بمقتضى فطرتهم التي جبلوا عليها أن الله ربهم وخالقهم ومليكهم.

قال الطبري: "يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم: واذكر يا محمد ربَّك إذ استخرج ولد آدم من أصلاب آبائهم، فقرَّرهم بتوحيده، وأشهد بعضهم على بعض شهادَتَهم بذلك، وإقرارَهم به"[٢٢].

ومن هنا يتضح "أن اللّه خلق الخلق مستعدين بفطرتهم وطبيعتهم إلى التوحيد قابلين له غير

جاحدين ولا منكرين ، فلو ترك الشخص وشأنه لما اختار غير الإسلام دينا له لأنه دين الفطرة والطبيعة، دين جاء يخاطب العقل، ويسير مع حاجات النفوس السليمة في كل أحكامه وضوابطه، هذا هو دين الفطرة الأولى صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً، ومن غوى من الناس فإنما يكون بوسوسة الشيطان. وتأثير الإنسان الذي يعاشره في بيئته – وخاصة أبويه"[٢٣].

قال (صلى الله عليه وسلم): (ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء)[٢٤].

وقد خطب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ذات يوم فقال: (ألا إن ربي أمرني أن أعلمكم ما جهلتم، مما علمني يومي هذا، كل مال نحلته عبدا حلال، وإني خلقت عبادي حنفاء كلهم، وإنهم أتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم، وحرمت عليهم ما أحللت لهم، وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطاناً)[٢٥].

قال القرطبي نقلاً عن بعض شيوخه في تحليل معنى الفطرة: "إن الله خلق قلوب بني آدم مؤهلة لقبول الحق، كما خلق أعينهم وأسماعهم قابلة للمرئيات والمسموعات، فما دامت باقية على ذلك القبول، وعلى تلك الأهلية أدركت الحق، ودين الإسلام هو الدين الحق، وقد جاء ذلك صريحًا في الصحيح، جبل الله الخلق على معرفته، فاجتالتهم الشياطين... دل على صحة هذا المعنى بقية الخبر، حيث قال: كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء، هل تحسون فيها من جدعاء؟ يعني: أن البهيمة تلد ولدها كامل الخلق، سليمًا من الآفات، فلو نزل على أصل تلك الخلقة لبقى خاليًا من العيوب، لكن يُتصرف فيه فيجدع أذنه، ويوسم وجهه، فتطرأ عليه الآفات والنقائص، فيخرج عن الأصل، وكذلك الإنسان. وهو تشبيه واقع، ووجهه واضح"[٢٦].

وكلما انحرف الإنسان عن الفطرة السوية وانغمس في المعاصي والشهوات كلما ابتعد عن الله وانحدر في مهاوي الضلال، حتى يصل إلى مرحلة لا يسمع فيها نصحا ولا يستجيب لناصح، يرى الحق باطلا والباطل حقا، فيحب الباطل ودعاته ويقربهم ويصبح مستنقع الكفر والفساد الرذيلة والفاحشة بيئته المفضلة، ويكره الحق وحملته ويحقد عليهم وينفر منهم ولا يتحمل العيش في بيئة الإيمان والفضيلة والطهر معهم.

قال تعالى: ﴿كَلاَّ بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين:١٤]. وقال (صلى الله عليه وسلم): (تعرض الفتن على القلوب كالحصير عوداً عوداً فأي قلب أشربها نكت فيه نكتة سوداء وأي قلب أنكرها نكت فيه نكتة بيضاء حتى تصير على قلبين على أبيض مثل الصفا فلا تضره فتنة ما دامت السماوات والأرض والآخر أسود مر باداً كالكوز مجخياً لا يعرف معروفاً ولا ينكر منكراً إلا ما أشرب من هواه)[٢٧].

المطلب الثاني

نماذج من جرائم الانحراف عن الفطرة

مثل الانحراف عن الفطرة السوية ودخول العوامل المشوهة لها أحد أبرز الدوافع المؤدية إلى ارتكاب

الجريمة منذ الأزل، وهو ما بينه القرآن الكريم في آياته، وأشار إليه في العديد من القصص التي أوردها، وسيكتفي الباحث بذكر نموذجين لهذه الجرائم أحدهما يتعلق بالجرائم الناجمة عن الانحراف العقدي والآخر بالجرائم الناجمة عن الانحراف السلوكي وذلك فيما يأتي:

١- نموذج الجرائم الناجمة عن الانحراف العقدي:

لقد أرسل الله الرسل عليهم السلام لإخراج الناس من عوالم الكفر والضلال والرذيلة والفساد إلى أجواء الإيمان والهداية والصلاح والفضيلة، فاستجاب البعض لهذه الدعوة ورفضها البعض واستمروا في غيهم وضلالهم، ولم يكتفوا بذلك وإنما حاربوا دعوة الله وحملتها وارتكبوا في حقهم أبشع الجرائم من القتل والإيذاء والتهجير والإبعاد عن الوطن، وليس هناك أقسى من هذه الجريمة التي قرنها الله (صلى الله عليه وسلم) بالقتل في قوله تعالى: ﴿ وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِن دِيَارِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴾ [النساء:٦٦].

وقد وردت العديد من الآيات التي بينت ردود الرافضين لدعوة الحق وتهديدهم للرسل عليهم السلام ووعيدهم لهم بالنفي والإبعاد، وهذا من أقسى الردود التي لا أمل بعدها في القوم إذ لم يكتفوا بالإعراض عن الهدى، بل توعدوا الرسل والمؤمنين بالإخراج من ديارهم ونسبوها إلى أنفسهم، وهذا من أعظم الظلم وأكبر الجرم، وهو تطور طبيعي للصراع بين الحق الذي يحمله الرسل والباطل الذي عليه المستكبرون(٢٨).

قال تعالى: ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُم مِّنْ أَرْضِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ لَنُهْلِكَنَّ الظَّالِمِينَ ﴾ [إبراهيم:١٣].

فهذا شعيب (عليه السلام) يهدده قومه والمؤمنون معه بالإبعاد والنفي إن هم استمروا على الحق والدعوة إليه. قال تعالى: ﴿ قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِن قَوْمِهِ لَنُخْرِجَنَّكَ يَا شُعَيْبُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِن قَرْيَتِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا قَالَ أَوَلَوْ كُنَّا كَارِهِينَ ﴾ [الأعراف:٨٨].

قال الآلوسي: "قال أشراف قومه المستكبرون متطاولين عليه عليه السلام غير مكتفين بمجرد الاستعصاء بل بالغين من العتو مبلغا عظيما لَنُخْرِجَنَّكَ يا شُعَيْبُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِنْ قَرْيَتِنا بغضا لكم ودفعا لفتنتكم المترتبة على المساكنة والجوار، والتأكيد القسمي للمبالغة والاعتناء بالحكم ومَعَكَ متعلق بالإخراج لا بالإيمان ، ونسبة الإخراج إليه عليه السلام أولا وإلى المؤمنين ثانيا للتنبيه على أصالته عليه السلام في ذلك وتبعيتهم له فيه"(٢٩).

كما تكررت جريمة التهجير والإخراج من الديار في قصة لوط (عليه السلام) مع قومه الذين انحرفت فطرهم وانغمسوا في عالم الفساد والرذيلة ولم يطيقوا سماع النصح ورؤية الناصحين أو العيش في جو يكون للفضيلة والطهر فيه مكان، فتداعوا لطرد من حافظ على عفته وطهارته ولم يتلوث بفسادهم وإخراجهم من ديارهم. قال تعالى:

﴿ وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلاَّ أَن قَالُواْ أَخْرِجُوهُم مِّن قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ ﴾ [الأعراف:٨٢].

والمعنى: أنهم لما عجزوا عن مواجهة لوط (عليه السلام) ومجادلته في أمر شذوذهم وانحرافهم ابتدروا بالتآمر على إخراج لوط (عليه السلام) وأهله من القرية، ليستريحوا من إنكاره عليهم شأن المنحرفين المقرين بذنبهم المصرين على فسادهم، وهو حال المنغمسين في الهوى تجاه من لا يشاركهم فسادهم(٣٠).

قال الزمخشري: "جاءوا بشيء آخر لا يتعلق بكلامه ونصيحته، من الأمر بإخراجه ومن معه من المؤمنين من قريتهم، ضجراً بهم وبما يسمعونهم من وعظهم ونصحهم. وقولهم إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ سخرية بهم وبتطهرهم من الفواحش، وافتخاراً بما كانوا فيه من القذارة"(٣١).

وقد تكررت هذه الجريمة من قريش في حق النبي (صلى الله عليه وسلم) كما حكاه الله تعالى بقوله: ﴿ إِلاَّ تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُواْ ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لاَ تَحْزَنْ إِنَّ اللّهَ مَعَنَا فَأَنزَلَ اللّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُواْ السُّفْلَى وَكَلِمَةُ اللّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَاللّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [التوبة:٤٠].

قال ابن عاشور: " يتعلق ﴿ إِذْ أَخْرَجَهُ ﴾ بـ﴿ نَصَرَهُ ﴾ أي زمن إخراج الكفار إياه، أي من مكة، والمراد خروجه مهاجرا. وأسند الإخراج إلى الذين كفروا لأنهم تسببوا فيه بأن دبروا لخروجه غير مرة كما قال تعالى: ﴿ وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُواْ لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللّهُ وَاللّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ ﴾ [الأنفال:٣٠].

وبأن آذوه وضايقوه في الدعوة إلى الدين، وضايقوا المسلمين بالأذى والمقاطعة، فتوفرت أسباب خروجه"(٣٢).

كما ورد في حديث ورقة بن نوفل وقوله للنبي (صلى الله عليه وسلم): (ياليتني فيها جذعا أكون حيا حين يخرجك قومك. فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم (أو مخرجي هم). فقال ورقة نعم لم يأت رجل قط بمثل ما جئت به إلا عودي وإن يدركني يومك أنصرك نصراً مؤزراً)(٣٣).

٢- نموذج الجرائم الناجمة عن الانحراف السلوكي:

لم يكن الانحراف العقدي وحده ناجما عن فساد الفطرة وانحرافها ودافعا للجريمة، بل تبعه الانحراف السلوكي الذي مثل أبرز أوجه الانحراف عن الفطرة وأوضحها قديما وحديثا، إذ من المعلوم أنه متى تهذبت الفطرة واستقامت صلح الفرد وانطلق لبناء المجتمع، ومتى تشوهت وانحرفت فسد الفرد وتحول إلى حيوان لاهم له سوى إشباع غريزته بأي وسيلة كانت، كما صنع قوم لوط (عليه السلام) حين انحرفت فطرهم فارتكبوا جريمة اللواط التي سميت بالشذوذ لبشاعتها ومخالفتها الفطرة التي فطر الله الانسان عليها من الميل للجنس الآخر.

قال تعالى: ﴿ وَلُوطاً إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّن الْعَالَمِينَ •

إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴾ [الأعراف:٨٠-٨١]. والإتيان كناية عن الاستمتاع المعهود بين الزوجين بمقتضى الفطرة بقصد إشباع الغريزة والحصول على النسل، وتعليله بالشهوة وتجنب النساء إشارة إلى شذوذهم وانحرافهم عن الفطرة وعدم تحقيقهم لحكمة الحصول على النسل(٣٤).

قال الشوكاني: " الفاحشة : الخصلة المتناهية في القبح، وجملة: ﴿ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّن العالمين ﴾ مقرّرة لكمال قبح هذه الخصلة ، وأنهم منفردون بذلك لم يسبقهم إلى عملها أحد من الناس على اختلاف أجناسهم "(٣٥).

وخلاصة معنى الآيات بيان لقضية الانحراف السلوكي عن الفطرة ودوره في دفع صاحبه لارتكاب أبشع الجرائم وأشدها شذوذا، فلوط (عليه السلام) قال لقومه موبخا ومقرعا أتأتون الفعلة التي بلغت الغاية في الفحش والقبح، والتي ما فعلها أحد قبلكم، وهذا يدل على أنها أمر مناقض للفطرة، إنكم تأتون الرجال في أدبارهم لقصد الشهوة فقط وسفح الماء، وتدعون الزواج بالنساء، وهذا شذوذ منكم وإسراف وجهل، فقد نزلتم بذلك عن مستوى الحيوان الذي يأتي أنثاه بقصد الشهوة وبقاء النسل(٣٦).

المبحث الثالث

أساليب الحد من الانحراف عن الفطرة

سلك الاسلام مسالك عدة لصيانة على الفطرة الإنسانية والحفاظ عليها من الانحراف والتشويه الذي قد يطرأ عليها فيفسدها، ويدفع صاحبها إلى ارتكاب الجرائم، وهذه الوسائل منها ما هو وقائي ومنها ما هو علاجي، ويمكن إجمال أبرزها في المطالب الآتية:

المطلب الأول

الحفاظ على سلامة الفطرة

قال تعالى: ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الروم:٣٠]. أي أقيموا وجوهكم للدّين الحق الذي خلق الله الإنسان عليه وهو التوحيد، وهذه هي الفطرة التي خلق الله الناس عليها ووضع في عقولهم حسنها والميل إليها واستقباح غيرها، فإن جميع الأحكام الشرعية يقبلها الإنسان السوي لموافقتها العقل الصحيح والطبع السليم والنفس السوية، ومن خرج عليها فلعارض أفسد فطرته فلا تبدلوا تلك الخلقة ولا تغيروها بل نموها وأبرزوها بالتربية والتهذيب والرعاية حتى ينشا الطفل على الإيمان والتوحيد(٣٧).

وفي قوله: ﴿ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا ﴾ تصريح بأن الله خلق الناس سالمة عقولهم مما ينافي الفطرة من الأديان الباطلة والعقائد الفاسدة والأخلاق الرذيلة والعادات الذميمة، وأن ما يدخل عليهم من الضلالات والانحرافات إنما هو ناتج عن التلقي والتعود(٣٨)، بدليل قوله (صلى الله عليه وسلم): (ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء)(٣٩).

وبهذا تبين أن المولود عند خروجه للدنيا يولد على الفطرة السليمة، التي يتطلب الحفاظ عليها مجموعة من الإجراءات التي حددها الإسلام كحسن اختيار الأبوين، والأذان في الأذن اليمنى للمولود والإقامة في اليسرى عند ولادته ليكون أول ما يطرق سمعه وفطرته نداء التوحيد ودعوة الصلاة والفلاح، كما شرع الدعاء له بالبركة وحسن تسميته، وتوفير التنشئة الأسرية السوية عبر الاستقرار الأسري والأجواء الإيمانية، والتربية على القيم الفاضلة داخل الأسرة، ليأتي بعد ذلك دور المدرسة والمسجد ووسائل الإعلام ومؤسسات التربية الأخرى، والتي يجب أن تنصب أهدافها حول الحفاظ على فطرة الفرد وتنميتها وتهذيبها وتقويم ما قد يعتريها من تشوهات أو يطرأ عليها من اختلالات.

قال ابن عاشور: "إن المجتمع الإنساني قد مني عصورا طويلة بأوهام وعوائد ومألوفات أدخلها عليه أهل التضليل، فاختلطت عنده بالعلوم الحق فتقاول الناس عليها وارتاضوا على قبولها، فالتصقت بعقولهم التصاق العنكبوت ببيته، فتلك يخاف منها أن تتلقى بالتسليم على مرور العصور فيعسر إقلاعهم عنها وإدراكهم ما فيها من تحريف عن الحق"(٤٠).

وقد تناول ابن عاشور هذه المسألة بالتفصيل محذرا من مشوهات الفطرة الأربع، وهي: التلقينات الضالة، والعوائد الذميمة، والطبائع المنحرفة، والتفكير الضار، وهذه الأربع من أبرز ما يؤدي إلى تشوه الفطرة وانحرافها(٤١).

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم:٦]، والوقاية إنما تكون بالتربية والتأديب والتعليم.

قال قتادة: "يقيهم أن يأمرهم بطاعة الله، وينهاهم عن معصيته، وأن يقوم عليه بأمر الله يأمرهم به ويساعدهم عليه، فإذا رأيت لله معصية ردعتهم عنها، وزجرتهم عنها"(٤٢).

وفي الحديث أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: (كلكم راع ومسؤول عن رعيته فالإمام راع ومسؤول عن رعيته والرجل في أهله راع وهو مسؤول عن رعيته والمرأة في بيت زوجها راعية وهي مسؤولة عن رعيتها والخادم في مال سيده راع وهو مسؤول عن رعيته)(٤٣).

المطلب الثاني

التربية الوقائية

انحراف الفطرة سلوك شاذ يهدد الأفراد والمجتمعات بما ينتج عنه من موبقات وجرائم، ولذلك اهتمت المجتمعات قديماً وحديثاً بمعالجة الانحرافات ومكافحة الجرائم، ومع ذلك لم تصل إلى جزء يسير مما سبقها به الاسلام، حيث انفرد بالأسلوب الوقائي الذي يبدأ من تربية النفس الإنسانية وتغييرها من الداخل عن طريق الترغيب والترهيب والإقناع بالحجة والبرهان في عملية متكاملة من الأقوال والأفعال التي تزكي النفوس وتصقل القلوب ليكون تغييرها مصحوباً بتغير في

الجوارح كلها، وهذه سنة الله تعالى في التغيير والإصلاح كما لخصها قوله تعالى: ﴿لَهُ مُعَقِّبَاتٌ مِّن بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ وَمَا لَهُم مِّن دُونِهِ مِن وَالٍ﴾ [الرعد:١١].

وتتضح أهمية الأسلوب الوقائي في تحريم بعض السلوكيات لا لذاتها وإنما بسبب ما يمكن أن تفضي إليه من الجرائم والانحرافات من خلال ما يعرف بقاعدة سد الذرائع(٤٤)، التي تعني قطع أسباب الفساد وإغلاق الطرق المؤدية إليه كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام:١٠٨]، وقوله تعالى: ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور:٣١].

أي: لا يضربن الأرض بأرجلهن فتسمع أصوات الخلخال وغيره من الحلي التي تثير دواعي الشهوة فتكون وسيلة إلى الفتنة، فمنع النساء من الضرب بالأرجل وإن كان جائزا في نفسه إلا أنه محرم هنا، ومن ذلك أيضا نهي المرأة عن التعطر والتطيب عند خروجها من بيتها ليَشْتَمَّ الرجال طيبها(٤٥).

كما يلحق بذلك تحريم الطيب على المحرم، والتفريق بين الأولاد في المضاجع، والنهي عن سفر المرأة دون محرم كل ذلك وغيره من أساليب الوقاية من الفتنة والانحراف.

ومن أوضح ما يدل على نجاح المنهج الإسلامي في الوقاية من الانحراف المقارنة بين حال الجريمة في المجتمع العربي قبل الإسلام، وما أصبحت عليه بعد بعثة النبي (صلى الله عليه وسلم) ونزول القرآن، حيث أصبح الانحراف والجريمة استثناءً بعد أن كانا أصلا، وهو ما عبر عنه جعفر ابن أبي طالب رضي الله عنه بقوله للنجاشي: " أيها الملك كنا قوما أهل جاهلية نعبد الأصنام ونأكل الميتة ونأت الفواحش ونقطع الأرحام ونسيء الجوار ويأكل القوي منا الضعيف فكنا على ذلك حتى بعث الله إلينا رسولا منا نعرف نسبه وصدقه وأمانته وعفافه فدعانا الى الله لنوحده ونعبده ونخلع ما كنا نعبد نحن وآباؤنا من الحجارة والأوثان وأمرنا بصدق الحديث وأداء الأمانة وصلة الرحم وحسن الجوار والكف عن المحارم والدماء ونهانا عن الفواحش وقول الزور وأكل مال اليتيم وقذف المحصنات وأمرنا أن نعبد الله وحده لا نشرك به شيئا وأمرنا بالصلاة والزكاة والصيام "(٤٦).

والشواهد الإسلامية كثيرة في هذا الباب منها ما رواه الشعبي أن عمر رضي الله عنه بينما كان

يعس بالمدينة إذ سمع امرأة في بيتها وهي تقول:

هل من سبيل إلى خمر فأشربها

أم هل سبيل إلى نصر بن حجاج

وكان نصر بن حجاج رجلا جميلا . فقال عمر : أما والله وأنا حي فلا، فلما أصبح بعث إلى نصر بن حجاج وأخرجه إلى البصرة حماية للمجتمع ووقاية لأفراده من الانحراف(٤٧).

المطلب الثالث

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

أوجب الاسلام عملية التقويم والإصلاح على المجتمع كله ليؤدي الدور الذي يعجز عنه الفرد والأسرة، ويمثل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إحدى وسائل الضبط الاجتماعي التي تحد من الانحراف عن الفطرة ووقوع الجريمة.

قال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاء بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللّهَ وَرَسُولَهُ أُوْلَـئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللّهُ إِنَّ اللّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة:٧١]، والمعروف اسم جامع لكل ما عرف حسنه من العقائد الصحيحة والأعمال الصالحة والأخلاق الفاضلة، أما المنكر فهو كل ما خالف المعروف وناقضه من العقائد الباطلة والأعمال السيئة والأخلاق الرذيلة(٤٨).

وقد روى النعمان بن بشير رضي الله عنهما عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: (مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعاً)(٤٩).

وللتحذير من خطورة التقاعس عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أشار القرآن الكريم إلى أحد الأسباب التي استحق بها اليهود اللعن فقال تعالى: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُواْ مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوا وَّكَانُواْ يَعْتَدُونَ • كَانُواْ لاَ يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ﴾ [المائدة:٧٨-٧٩].

"أي كانوا لا ينهى بعضهم بعضا عن منكر ما من المنكرات، مهما اشتد قبحها وعظم ضررها، وإنما النهي عن المنكر حفاظ الدين وسياج الآداب والفضائل، فإذا ترك تجرأ الفساق على إظهار فسقهم وفجورهم، ومتى صار الدهماء يرون المنكرات بأعينهم، ويسمعونها بآذانهم، تزول وحشتها وقبحها من أنفسهم، ثم يتجرأ الكثيرون أو الأكثرون على اقترافها"(٥٠).

وظاهر الآية أنهم جمعوا بين فعل المنكر والمجاهرة به وعدم النهي عنه، وذلك مدعاة لانتشاره والتحريض على فعله(٥١).

وقد ورد في سنن أبي داود من حديث عبد الله بن مسعودٍ رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله (صلى الله عليه وسلم): (إن أول ما دخل النقص على بني إسرائيل كان الرجل يلقى الرجل فيقول: يا هذا اتق الله ودع ما تصنع، فإنه لا يحل لك، ثم يلقاه من الغد، فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله

وشريبه وقعيده، فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض ثم قال: ﴿ لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داوود وعيسى ابن مريم ﴾ إلى قوله: ﴿ فاسقون ﴾ [المائدة:٧٨ - ٨١] ثم قال: كلا والله، لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر، ولتأخذن على يدي الظالم، ولتأطرنه على الحق أطرا، ولتقصرنه على الحق قصراً)[٥٢].

وللحد من الانحراف وجد ما يعرف بالحسبة والمحتسب في الإسلام، ووظيفة المحتسب هي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مما ليس من اختصاص الولاة والقضاة ونحوهم، مما يهدف إلى تعزيز الالتزام العقدي والسلوكي، والحد من الانحراف العقدي والسلوكي، وتشجيع الفضائل ومحاربة الرذائل ومنع تفشيها بين أوساط المجتمع[٥٣].

المطلب الرابع

تشريع العقوبات

العقاب أسلوب علاجي ناجع شرعه الإسلام للحد من الانحراف ووقوع الجريمة، وإصلاح ما تخلفه من أضرار، بخلاف القوانين الوضعية التي اختلفت في العقاب بين داع إلى إلغائه ومدافع عن بقائه وكلا الفريقين لم يطبق العقوبة تطبيقا صحيحا، الأمر تسبب في كثرة الجرائم وانتشارها في تلك المجتمعات.

وتمتاز العقوبة في الإسلام بالجمع بين العدل والرحمة، والمساواة بين الأفراد، كما تمتاز بتحقيق الردع عن الانحراف ووقوع الجرائم، وهذه العقوبات التي وضعها الإسلام تنقسم إلى عقوبات محددة سميت بالحدود لجرائم الردة والقتل والسرقة والزنا والقذف وشرب الخمر وقطع الطريق، وعقوبات أخرى لبقية الجرائم سميت بالتعازير للجرائم التي لا تصل إلى درجة الحدود.

قال تعالى: ﴿ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة:١٧٩]. قال قتادة "جعل الله هذا القصاص حياة، ونكالا وعظةً لأهل السفه والجهل من الناس. وكم من رجل قد هَمّ بداهية، لولا مخافة القصاص لوقع بها، ولكن الله حَجز بالقصاص بعضهم عن بعض؛ وما أمر الله بأمر قط إلا وهو أمر صلاح في الدنيا والآخرة، ولا نهى الله عن أمر قط إلا وهو أمر فساد في الدنيا والدين، والله أعلم بالذي يُصلح خَلقه"[٥٤].

وليس في التأريخ الإنساني كله عقوبة أفضل من القصاص، فهي تجسد العدل والردع للأفراد، وتحفظ الأمن والطمأنينة للمجتمعات؛ لأن المجرم أو المنحرف إذا أيقن أنه معاقب على جرمه ارتدع عن ارتكاب جريمته.

قال تعالى: ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [النور:٢]، ففي الآية نص على إقامة الحد على الزناة، وإشارة إلى أن عقوبة هذه الجريمة ينبغي أن تكون علنية؛ ليكون في ذلك فضح للمجرم وتحذير لغيره من ارتكاب الجريمة.

قال ابن عاشور:" أمر أن تحضر جماعة من المسلمين إقامة حد الزنا تحقيقا لإقامة الحد وحذرا من التساهل فيه... وفيه فائدة أخرى وهي أن من مقاصد الحدود مع عقوبة الجاني أن يرتدع غيره، وبحضور طائفة من المؤمنين يتعظ به الحاضرون ويزدجرون ويشيع الحديث فيه بنقل الحاضر إلى الغائب"(٥٥).

خاتمـــة

من خلال ما سبق من عرض عن الموضوع نخلص الى أهم النتائج والتوصيات التي توصل إليها الباحث والتي تتمثل في الآتي:

أولاً: النتائج:

١- الفطرة هي الهيئة التي خلق الله الانسان وجبله عليها من المعرفة به تعالى والاستعداد لقبول الحق والتمييز بين الخير والشر.

٢- أن الانحراف عن الفطرة أمر عارض في حياة الانسان، يطرأ عليه من خلال البيئة التي يعيش فيها.

٣- الانحراف عن الفطرة من أبرز دوافع ارتكاب الجريمة قديما وحديثا.

٤- من أبرز مشوهات الفطرة التلقينات الضالة، والعادات السيئة، والطبائع المنحرفة، والتفكير السلبي.

٥- أن قبول الحق إنما يكون في النفس التي طهرت فطرتها وسلمت من التشويه، وكان فيها استعداد للخير وميل إلى اتباع الحق.

٦- الاستعداد الفطري الذي خلق الله الإنسان عليه يحتاج إظهاره وتنميته إلى التربية والتهذيب والتعليم.

٧- انفراد الاسلام بالأسلوب الوقائي الذي يبدأ من تربية النفس الإنسانية وتغييرها من الداخل لينعكس على الجوارح كلها فيضبط سلوكها، وهذه سنة الله تعالى في الإصلاح والتغيير.

٨- أهمية الأسلوب الوقائي في تحريم بعض السلوكيات لا لذاتها وإنما بسبب ما يمكن أن تفضي إليه من الجرائم والانحرافات من خلال ما يعرف بقاعدة سد الذرائع.

٩- الانحراف عن الفطرة سلوك شاذ يهدد الأفراد والمجتمعات بما ينتج عنه من جرائم، ولذلك اهتمت المجتمعات قديما وحديثا بمعالجة الانحرافات ومكافحة الجرائم، ومع ذلك لم تصل إلى جزء يسير مما سبقها به الاسلام.

١٠- المنغمسون في عالم الفساد والرذيلة لايطيقون سماع النصح ورؤية الناصحين أو العيش في جو يكون للفضيلة والطهر فيه مكان.

١١- اقتران التهجير والإبعاد عن الوطن بالقتل دليل على عظم هذه الجريمة وقسوتها، وهي إحدى أكبر الجرائم التي ارتكبت في حق الرسل وحملة الحق والرسالات.

١٢- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إحدى وسائل الضبط الاجتماعي التي تحد من انحراف الفطرة، وقد أوجبه الاسلام على المجتمع كله ليؤدي الدور الذي يعجز عنه الفرد والأسرة.

١٣- تشريع العقوبات أسلوب علاجي ناجع شرعه الإسلام للحد من الانحراف ووقوع الجريمة وإصلاح ما تخلفه من أضرار.

١٤- ليس في التأريخ الإنساني كله عقوبة أفضل مما شرعه الإسلام، فهي تجسد العدل والردع للأفراد وتحفظ الأمن والطمأنينة للمجتمعات.

ثانياً: التوصيات:

١- إجراء مزيد من الدراسات حول قضية الانحراف عن الفطرة وكيفية الحد منها.

٢- إعداد دراسات مقارنة حول معالجات الجريمة في المنهج الإسلامي والقوانين الوضعية.

قائمة المصادر والمراجع

١- الانحراف الاجتماعي بين نظرية علم الاجتماع والواقع الاجتماعي، سامية محمد جابر، طبعة دار المعرفة الجامعية، مصر، ١٩٩٨م.

٢- الأحكام السلطانية، أبو الحسن علي بن محمد الماوردي، طبعة دار الحديث، القاهرة.

٣- الإسلام والشباب، محمد الزحيلي، ط٣، دار القلم، دمشق، ١٤١٤هـ.

٤- أصول علم النفس، أحمد عزت راجح، ط٩، المكتب المصري الحديث، الاسكندرية، مصر.

٥- أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، أبو بكر الجزائري، ط٥، مكتبة دار العلوم والحكم، المدينة المنورة، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

٦- التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، ط١، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.

٧- التعريفات، علي بن محمد الجرجاني، ط١، دار الكتب العلمية بيروت،١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.

٨- تفسير المنار، محمد رشيد رضا، طبعة الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، ١٩٩٠ م

٩- التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، وهبة الزحيلي، ط٣، دار الفكر المعاصر، دمشق، ١٤١٨هـ.

١٠- التفسير الواضح، محمد محمود حجازي، طبعة دار الجيل الجديد.

١١- تهذيب اللغة، محمد بن أحمد الأزهري، تحقيق: محمد عوض مرعب، ١، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ٢٠٠١م.

١٢- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.

١٣- جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط١، مؤسسة الرسالة،١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.

١٤- الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، تحقيق: سمير البخاري، طبعة دار عالم الكتب، الرياض، ١٤٢٣ هـ ٢٠٠٣م.

١٥- الحسبة في الاسلام، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، ط١، دار الكتب العلمية.

١٦- درء تعارض العقل والنقل، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، طبعة دار الكنوز الأدبية، الرياض، ١٣٩١ه.

١٧- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين محمود الآلوسي، تحقيق: على عبد الباري عطية، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ٤.

١٨- الروض الأنف، أبو القاسم السهيلي، ط١، دار إحياء التراث العربي، بيروت،١٤١٢هـ.

١٩- سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني، تحقيق: شعَيب الأرناؤوط - محَمَّد كامِل قره بللي، ط١، دار الرسالة العالمية،١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.

٢٠- سنن الترمذي. محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، طبعة دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٢١- السيرة النبوية، عبد الملك بن هشام، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، ط١، دار الجيل، بيروت، ١٤١١هـ.

٢٢- صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: مصطفى ديب البغا، ط٣، دار ابن كثير، بيروت، ١٤٠٧ه - ١٩٨٧م.

٢٣- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٢٤- علم الإجرام وعلم العقاب، د. عبود السراج، ط١، جامعة الكويت، الكويت: ص٣٤.

٢٥- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، محمد بن علي الشوكاني، ط١، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، ١٤١٤هـ.

٢٦- القرآن وعلم النفس، محمد عثمان نجاتي، ط٨، دار الشروق، القاهرة، مصر.

٢٧- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري، طبعة دار الكتاب العرب، بيروت، ١٤٠٧ه.

٢٨- لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور، ط١، دار صادر، بيروت.

٢٩- مفاتيح الغيب، محمد بن عمر المعروف بفخر الدين الرازي، طبعة دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٣٠- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن عطية المحاربي، تحقيق: الرحالة الفاروق وآخرون، ط٢، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ١٤٢٧هـ- ٢٠٠٧م

٣١- المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، ط١، دار القلم، الدار الشامية، دمشق بيروت، ١٤٢١هـ.

٣٢- مقومات الجريمة ودوافعها، د. أحمد حمد، ط١، دار القلم للنشر، الكويت، ١٩٨٢م.

٣٣- الموافقات، إبراهيم بن موسى الشاطبي، تحقيق: مشهور آل سلمان، ط١، دار ابن عفان، ١٤١٧هـ ١٩٩٧م.

الهوامش:

* أستاذ التفسير وعلوم القرآن المساعد بكلية الشريعة وأصول الدين جامعة الملك خالد- المملكة العربية السعودية - وكلية التربية جامعة الحديدة – اليمن.

١. ينظر: تهذيب اللغة، محمد بن أحمد الأزهري، تحقيق: محمد عوض مرعب، ط١، دار إحياء التراث العربي، بيروت ، ٢٠٠١م :١٢/٥، لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور، ط١، دار صادر، بيروت:٤١/٩.

٢. ينظر: الانحراف الاجتماعي بين نظرية علم الاجتماع والواقع الاجتماعي، سامية محمد جابر، طبعة دار المعرفة الجامعية، مصر، ١٩٩٨م: ص١٢٩.

٣. الإسلام والشباب، محمد الزحيلي، ط٣، دار القلم، دمشق، ١٤١٤هـ: ص١٦٣.

٤. لسان العرب:٥٥/٥.

٥. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبدالحق بن عطية المحاربي، تحقيق: الرحالة الفاروق وآخرون، ط٢، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ١٤٢٧ه- ٢٠٠٧م :٢٥١/٥.

٦. التعريفات، علي بن محمد الجرجاني، ط١، دار الكتب العلمية بيروت،١٤٠٣هـ-١٩٨٣م:ص١٦٨.

٧. ينظر: تهذيب اللغة ١٣٤/٢، لسان العرب: ٨٧/٨.

٨. أصول علم النفس، أحمد عزت راجح، ط٩، المكتب المصري الحديث، الاسكندرية، مصر: ص٧٠.

٩. القرآن وعلم النفس، محمد عثمان نجاتي، ط٨، دار الشروق، القاهرة، مصر: ص٢٧.

١٠. مقومات الجريمة ودوافعها، د. أحمد حمد ، ط١، دار القلم للنشر، الكويت، ١٩٨٢م: ص١١٦.

١١. ينظر: تهذيب اللغة ٤٥/١١، لسان العرب٩١/١٢.

١٢. المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان عدنان الداودي،ط١، دار القلم، الدار الشامية، دمشق بيروت، ١٤٢١هـ : ص٩١،٩٢.

١٣. الأحكام السلطانية، أبو الحسن علي بن محمد الماوردي، طبعة دار الحديث، القاهرة، ص٣٢٢.

١٤. علم الإجرام وعلم العقاب، د. عبود السراج، ط١، جامعة الكويت، الكويت: ص٣٤.

١٥. التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، ط١، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ١٤٢٠هـ٢٠٠٠م:٤٧/٢١.

١٦. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: مصطفى ديب البغا، ط٣، دار ابن كثير، بيروت، ١٤٠٧ه – ١٩٨٧م، كتاب التفسير، باب تبديل لخلق الله: ١٧٩٢/٤ رقم(٤٤٩٧)، صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة دار إحياء التراث العربي، بيروت، كتاب القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة: ٢٤٠٧/٤ رقم(٢٦٥٨).

١٧. درء تعارض العقل والنقل، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق : محمد رشاد سالم، طبعة دار الكنوز الأدبية، الرياض، ١٣٩١هـ:٢٨٧/٤.

١٨. ينظر: المصدر السابق: ٢٨٧/٤.

١٩. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠ م: ص٨٠٠.

٢٠. صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب ، باب تفسير البر والإثم:١٩٨٠/٤رقم(٢٥٥٣).

٢١. ينظر: التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، وهبة الزحيلي، ط٣، دار الفكر المعاصر، دمشق، ١٤١٨هـ :٣٩/٨.

٢٢. جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط١، مؤسسة الرسالة،١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م : ٢٢٢/١٣.

٢٣. التفسير الواضح، محمد محمود حجازي، طبعة دار الجيل الجديد:٢٨/٣.

٢٤. سبق تخريجه .

٢٥. صحيح مسلم، كتاب الجنة وصفة أهلها ونعيمها، باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار :٢١٩٧/٤ رقم (٢٨٦٥).

٢٦. الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، تحقيق: سمير البخاري، طبعة دار عالم الكتب، الرياض، ١٤٢٣هـ ٢٠٠٣ م:٢٩/١٤.

٢٧. صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أن الاسلام بدا غريبا وسيعود غريبا :١٢٨/١ رقم (١٤٤).

٢٨. ينظر: فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، محمد بن علي الشوكاني، ط١، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، ١٤١٤هـ:١٢٥/٤ ، تيسير الكريم الرحمن:ص٤٢٣، التفسير المنير:٢٢٦/١٢.

٢٩. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين محمود الألوسي، تحقيق: على عبد الباري عطية، طبعة دار الكتب العلمية،،بيروت، ١٤١٥هـ: ٤/٥.

٣٠. ينظر: التحرير والتنوير:١٨١/٨.

٣١. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري، طبعة دار الكتاب العرب،،بيروت، ١٤٠٧هـ:١٢٦/٢.

٣٢. التحرير والتنوير:٩٩/١٠.

٣٣. صحيح البخاري، كتاب بدء الوحي، باب أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة:٢٥٦١/٦ رقم(٦٥٨١).

٣٤. ينظر: تفسير المنار، محمد رشيد رضا، طبعة الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، ١٩٩٠م : ٤٥٤/٨.

٣٥. فتح القدير: ٤٣٩/٥.

٣٦. ينظر: تفسير المنار٤٥٤/٨-٤٥٥، التفسير الواضح ٧٣٥/١، التفسير المنير:٢٨٣/٨..

٣٧. ينظر: تيسير الكريم الرحمن: ص٦٤٠، أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، أبو بكر الجزائري، ط٥، مكتبة دار العلوم والحكم، المدينة المنورة، ١٤٢٤ه-٢٠٠٣م: ١٧٧/٤.

٣٨. ينظر: التحرير والتنوير:٥٠/٢١.

٣٩. سبق تخريجه.

٤٠. التحرير والتنوير:٤٩/٢١.

٤١. ينظر: المصدر السابق:٣٧٥/٣٠.

٤٢. جامع البيان:٤٩٢/٢٣.

٤٣. صحيح البخاري، كتاب العتق، باب العبد راع في مال سيده ٩٠٢/٢ رقم (٢٤١٩).

٤٤. "حقيقتها التوسل بما هو مصلحة إلى مفسدة". الموافقات، إبراهيم بن موسى الشاطبي، تحقيق: مشهور آل سلمان، ط١، دار ابن عفان، ١٤١٧هـ ١٩٩٧م:١٨٣/٥.

٤٥. ينظر: تفسير القرآن العظيم:٤٩/٦، تيسير الكريم الرحمن: ص٥٦٦.

٤٦. السيرة النبوية ، عبد الملك بن هشام، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، ط١،دار الجيل، بيروت، ١٤١١هـ:١٧٩/٢.

٤٧. ينظر: الروض الأنف، أبو القاسم السهيلي، ط١، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤١٢ هـ:٣٠٦/٢.

٤٨. ينظر: مفاتيح الغيب، محمد بن عمر المعروف بفخر الدين الرازي، طبعة دار إحياء التراث العربي، بيروت :١٠٠/١٦، تيسير الكريم الرحمن:ص٣٤٣.

٤٩. صحيح البخاري، كتاب الشركة، باب هل يقرع في القسمة والاستهام فيه:٨٨٢/٢ رقم (٢٣٦١).

٥٠. تفسير المنار:٤٠٦/٦.

٥١. ينظر: البحر المحيط:٣٣٧/٤.

٥٢. سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني، تحقيق: شعَيب الأرناؤوط - محَمَّد كامِل قره بللي،ط١، دار الرسالة العالمية،١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م، كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي:٣٩١/٦رقم(٤٣٣٦)، سنن الترمذي. محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، طبعة دار إحياء التراث العربي، بيروت، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة المائدة:٢٥٢/٥ رقم (٣٠٤٨). والحديث ضعفه الألباني وقال الترمذي: حسن غريب.

٥٣. الحسبة في الاسلام، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، ط١، دار الكتب العلمية:ص١٦.

٥٤. جامع البيان: ٣٨٢/٣.

٥٥. التحرير والتنوير: ١٢٢/١٨.